

حكم صلاة الجمعة لمن خرج لرحلة برية ومتى يجمع ويقصر؟

عبدالمحسن الزامل

السؤال التاسع هل من خرج الى رحلة برية واخذ مخيما يوم الجمعة وخرج صبا من الصباح فهل يلزمه صلاة الجمعة مع الجماعة واذا خرج الى البر مسافة سبعين كيلو قطع - [00:00:00](#)

انقطعوا قطع سبعين كيلو ومسافة تسعين كيلو على الطريق اذفلت هل يجمع ويقصر او لا الرحلة الرحلة يوم الجمعة ان كان خروجه قبل الفجر هذا لا بأس به وان كان بعد الفجر - [00:00:12](#)

هذا فيه خلاف ويقوى الخلاف واذا قرب وان كان الجمهور يقول يجوز اذا كان قبل الزوال لكن لابد ان يقيّدك الخروج قبل الزوال ما يكون قريب مثلا جدا حتى انه يكون قريب من الزوال وانه لو خرج ربما تقام الجمعة ولا زال مخرج من البلد - [00:00:28](#)
يقطع بان هذا لا يجوز له اما اذا كان خروجه قبل الزوال وهو يعلم انه سوف يدرك الجمعة في مكان اخر هناك هذا لا بأس به وان خرج قبل الزوال - [00:00:50](#)

في وقت مثلا بعد الفجر او الضحى فالجمهور يجوزونه مطلقا ولو لم يدركوا الجمعة وهذا يختلف وان كان الانسان هذا عادته فلا يجوز. لكن لو عرض له احيانا هذا لا بأس عمر رضي الله عنه ثبت عنه وصح عنه عند ابن ابي شيب وغيره انه قال ان رجل رأى رجلا قال له ولا ان الجمعة الاول يوم الجمعة لا سافرت قال - [00:01:01](#)

اخرج فان الجمعة لا تحبس عن سفر ثبت عن عمر رضي الله عنه اما الاثر المروي عند الدارقطني انه عليه الصلاة والسلام قال من سافر يوم الجمعة دعا عليه الملائكة دعت عليه الملائكة ان لا يصحب في سفره هذا حديث لا يصح - [00:01:24](#)

المقصود انه ان كان من اول النهار ولم يكن هذا عادته انما احيانا يعني قليلة وتكون مثلا الجمعة هي فرصة خروجه مثلا لانه جميع الايام مثلا يعمل في هذه الحال لا بأس. وان كان خروجه قريب من الجمعة فلا - [00:01:41](#)

الا اذا كان خروجه قبل الجمعة ويعلم انه سوف يدرك الجمعة في طريقه او في المكان الذي سوف يضع خيمته في اما ما يتعلق بالقصر فله القصر ما دام انه خرج سبعين ثم بعدين خرج تسعين فلهوا القصر - [00:02:04](#)

لكن الجمع لا يجمع الا الحاج الجامع سبق انه ليس من رخص السفر الجامع يجمع المسافرين عند الحاجة. فان كنت نازل في هذا المكان البر مثلا ايام فالسنة تصلي كل صلاة في وقتها الا عند الحاجة مثل يقول نحن - [00:02:21](#)

يشق عليه نحن الان نجتمع في مكان ونخرج اليه اه بارد مثلا وبعضنا ان نكون متفرقين هذا في خيمة خيمة نجتمع مثلا وقت الصلاة نريد ان نجتمع حد لان لو نجتمع تفرقنا - [00:02:39](#)

عونكم مثلا اه في البر في البر مثلا وبعضنا يذهب وبعضنا يأتي وقت صلاة العصر وتفرق الظهر في اناس والعصر في وناس ما نجتمع الا في جميع الا وقت العصر - [00:03:00](#)

نقول لا بأس هذا من اسباب جواز الجمع كذلك المغرب لكن اذا كنتم جميعا مجتمعين مستقرون ولا مشقة عليكم فتصلوا كل صلاة في وقتها - [00:03:13](#)